



בית הנשיא
ריון الرئيس
OFFICE OF THE PRESIDENT

إجراءات ديوان الرئيس
اسم الإجراء : لائحة أنظمة منح رئيس الدولة للامتياز العلمي والابتكار
رقم الإجراء : 7.2

إجراءات ديوان رئيس الدولة

اسم الإجراء: لائحة أنظمة منح رئيس الدولة للامتياز والابتكار العلمي

1. المقدمة

تُمنح منح رئيس الدولة للامتياز والابتكار العلمي (فيما يلي: "المنح") بهدف تشجيع التأهيل والبحث الأكاديمي عالي المتسم بالجودة، وتسليط الضوء على المجالات العلمية المتنوعة، ورفع مستوى الوعي العام بالأهداف والمجالات التي تشملها المنح الدراسية، وكذلك لتحفيز البحث والنشاط العلمي، وتعزيز الامتياز والابتكار العلمي في إسرائيل.

2. المنح

- سيتم اعطاء المنح الدراسية كل عام وفقاً للتخصيص الذي ستوفره لجنة التركات لديوان الرئيس لهذا الغرض. لن يتجاوز مبلغ المنحة التي سيتم منحها لكل فائز مبلغ 200,000 شيكل
- سيختار رئيس الدولة كل عام الموضوع السنوي الذي سيتم توزيع المنح الدراسية في مجاله في ذلك العام (فيما يلي: "الموضوع السنوي").
- سيتم منح المنح الدراسية للفائزين الذين سيتم اختيارهم على النحو الموضح في لائحة الأنظمة هذه من أجل تعزيز وتطوير برنامج بحث الدكتوراه في مجال الموضوع السنوي.
- سيتم نشر المبلغ المخصص للمنح الدراسية والموضوع السنوي والتفاصيل المتعلقة بتقديم الترشيح للمنحة في دعوة للجمهور (فيما يلي: "الدعوة").

3. شروط الترشيح للحصول على منح دراسية

- المتقدمون الذين يستوفون جميع الشروط التالية مؤهلون للتقدم بطلب للحصول على منحة دراسية:
 - يجب أن يكون المرشح مواطناً إسرائيلياً أو مقيماً دائماً أو يتمتع بوضع قادم جديد.



בית הנשיא
رئوس الرئيس
OFFICE OF THE PRESIDENT

إجراءات ديوان الرئيس
اسم الإجراء : لائحة أنظمة منح رئيس الدولة للامتياز العلمي والابتكار
رقم الإجراء : 7.2

- (2) يجب أن يكون المرشح طالبًا جامعيًا بدوام كامل يدرس للحصول على درجة الدكتوراه في إسرائيل في إحدى مؤسسات التعليم العالي المعترف بها في إسرائيل، كما هو محدد في قانون مجلس التعليم العالي لعام 1958 (فيما يلي: "مؤسسة التعليم العالي").
- (3) يجب أن يكون لدى المرشح برنامج بحث دكتوراه معتمد من مؤسسة التعليم العالي التي يدرس فيها لمدة سنة على الأكثر قبل تقديم الطلب، ما لم يرد خلاف ذلك بإعلان الدعوة للترشح.
- (4) يجب على المرشح عرض الامتياز عن طريق كشف علامات ألقابه السابقة والمستندات التي تثبت مستوى التميز إن وجد.
- (5) يجب أن تكون خطة البحث في مجال الموضوع السنوي المختار.

ب. لن يتمكن من حصل على منحة دراسية وفق هذه الأنظمة من التقدم بطلب للحصول على منحة مرة أخرى.

4. الترشح للحصول على منحة دراسية

- أ. يجب على المرشح تقديم الطلب في نموذج الترشح مع إرفاق رسالة التعهد والالتزام موقعة بصيغة سيتم نشرها من قبل ديوان رئيس الدولة.
- ب. يجب على المرشح أن يرفق شهادة من مؤسسة التعليم العالي التي يدرس فيها بالصيغة التي سينشرها ديوان رئيس الدولة.
- ج. يجب على المرشح أن يرفق توصيتين من كبار أعضاء هيئة التدريس في إحدى مؤسسات التعليم العالي تشير إلى خطة البحث ومؤهلات المرشح، مع مراعاة المعايير المفصلة في البند 5 (ز) من لائحة الأنظمة هذه.
- د. يجب على المرشح إرفاق ملخص بخطة البحث والتي ستضمن موضوع البحث وأهداف البحث وطرق البحث، مع الإشارة إلى الابتكار والأصالة في البحث المقترح (بحد أقصى من ست صفحات).
- هـ. بالإضافة إلى ذلك، يجب على المرشح إرفاق جميع المستندات المذكورة أدناه:

- بطاقة هوية أو وثيقة تشير إلى أن المرشح مقيم دائم أو يتمتع بوضع قادم جديد.
- تصديق دراسي من مؤسسة التعليم العالي التي يدرس فيها المرشح أو نسخة مطبوعة بالعلامات تفيد أنه طالب كامل العضوية.



בית הנשיא
דיوان الرئيس
OFFICE OF THE PRESIDENT

إجراءات ديوان الرئيس
اسم الإجراء : لائحة أنظمة منح رئيس الدولة للامتياز العلمي والابتكار
رقم الإجراء : 7.2

- الموافقة على خطة بحث الدكتوراه الخاصة بالمرشح والتي تحمل تاريخاً وفقاً للبند 3أ (3) أعلاه، وتاريخ الانتهاء المتوقع لتقديم أطروحة الدكتوراه.
- السيرة الذاتية للمرشح.
- قائمة بالجوائز والمطبوعات والمؤتمرات العلمية التي شارك فيها المرشح إن وجدت.
- شهادات بالألقاب الأكاديمية للمرشح، أو مصادقة هيئة تقييم الألقاب الأكاديمية من خارج البلاد في وزارة المعارف والثقافة.
- كشف بعلامات المرشح لدرجة اللقب الأول واللقب الثاني
- مستندات تثبت مستوى الامتياز إن وجد.

و. سيتم تقديم استمارة الطلب والمستندات المرفقة به وفقاً للتعليمات التي سينشرها ديوان الرئيس
ز. قد يتم مباشرة رفض الطلبات المقدمة التي لا تتوافق مع المبادئ التوجيهية وفقاً لتقدير ديوان الرئيس
وحده، بعد التشاور مع رئيس لجنة المنح الدراسية.

5. لجنة المنح واختيار الفائزين

- أ. لغرض اختيار الفائزين سيتم تعيين لجنة المنح من قبل رئيس الدولة
- ب. ستتألف لجنة المنح الدراسية من سبعة أو تسعة أعضاء، من بينهم خمسة أو سبعة (على التوالي) خبراء مشهورين في مجال الموضوع السنوي، سيتم تعيين واحد من بينهم من قبل رئيس الدولة رئيساً للجنة المنح الدراسية.
- ج. سيتم تنسيق مداورات لجنة المنح الدراسية من قبل مستخدم في ديوان الرئيس سيتم تعيينه لهذا الغرض من قبل المدير العام لديوان الرئيس (فيما يلي: "مركز اللجنة"). يحضر مركز اللجنة وممثل المكتب القانوني في ديوان رئيس الدولة وممثل لجنة التراكات مداورات اللجنة حسب الحاجة.
- د. ستكون مدة عضوية كل عضو في لجنة المنح الدراسية سنة واحدة ما لم يرد خلاف ذلك في مكتوب التعيين. يجوز لرئيس الدولة تمديد مدة عضوية كل عضو في لجنة المنح الدراسية لفترات إضافية، حسب خبرته والموضوع السنوي.



בית הנשיא
ריון הרש
OFFICE OF THE PRESIDENT

إجراءات ديوان الرئيس

اسم الإجراء : لائحة أنظمة منح رئيس الدولة للامتنياز العلمي والابتكار

رقم الإجراء : 7.2

ה. سيقوم أعضاء لجنة المنح الدراسية بالتوقيع على نموذج التزام بالحفاظ على السرية وتجنب تضارب المصالح

ו. يقوم مركز اللجنة بإرسال طلبات المرشحين الذين تنطبق عليهم أحكام المادة (3) أعلاه إلى أعضاء اللجنة. في الحالات التي ينشأ فيها شك، ما إذا كانت خطة البحث للمرشح تقع في مجال الموضوع السنوي سيتم البت في الموضوع وحسمه من قبل رئيس لجنة المنح الدراسية.

ז. ستقوم لجنة المنح الدراسية بتصنيف وتدرج المرشحين أمامها بناءً على المعايير التالية:

1. المستوى العلمي - الامتنياز العلمي والابتكار والأصالة في خطة البحث.

2. الأهمية العلمية لخطة البحث.

3. طريقة عرض خطة البحث – وضوح عرض الموضوع ووصف أهداف البحث وطرق البحث.

4. إنجازات المرشح ومستوى الامتنياز – علامات المرشح في الدراسات السابقة والجوائز والمنشورات والمؤتمرات الأكاديمية التي قدم فيها المرشح بحثه وما إلى ذلك، بما في ذلك ما هو موصوف في التوصيات.

ח. كجزء من فحص الطلبات، يجوز للجنة المنح الدراسية الاتصال بالمرشحين لطلب تفاصيل إضافية وآراء وتوصيات إضافية وما إلى ذلك. ويجوز للجنة أيضاً استدعاء المرشحين لإجراء مقابلة شخصية أمامها.

ט. ستقوم لجنة المنح الدراسية باختيار الفائزين المستحقين للمنح الدراسية.

י. سيكون قرار لجنة المنح الدراسية منمقا ومعللاً.

כ. يحق للجنة المنح أن تحدد بنفسها إجراءات العمل الداخلية التي تعينها على القيام بدورها، بما يتجاوز أحكام لائحة الأنظمة هذه، بشرط عدم التعارض مع أحكام لائحة الأنظمة هذه.

6. شروط الحصول على المنح الدراسية

א. المنح الدراسية مخصصة للفائزين شخصياً، وسيتم تحويلها إليهم من خلال مؤسسات التعليم العالي التي يدرسون فيها. سيتم إيداع مبلغ المنحة بالكامل في مؤسسة التعليم العالي التي يدرس فيها الفائز بعد الإعلان عن الفوز بالمنحة مباشرة. سيتم توزيع مبلغ المنحة على الفائز من قبل المؤسسة بشكل شهري كما هو مفصل أدناه، ووفقاً لإجراءات المؤسسة فيما يتعلق بتوزيع المنح من هذا النوع.



בית הנשיא
דיوان الرئيس

OFFICE OF THE PRESIDENT

إجراءات ديوان الرئيس

اسم الإجراء : لائحة أنظمة منح رئيس الدولة للامتياز العلمي والابتكار

رقم الإجراء : 7.2

- ب. سيتم استخدام المنح الدراسية من قبل الفائزين فقط. لن تتقاضى مؤسسة التعليم العالي أو أي جهة أخرى أي رسوم من أي نوع كان لغرض توزيع المنح الدراسية.
- ج. يجب على مؤسسة التعليم العالي تقديم تقرير إلى ديوان الرئيس مرة واحدة في السنة حول تحويل الأموال للفائزين، بما في ذلك مواعيد الدفع ومبالغ الدفع لكل فائز.
- د. سيتم تقسيم مبلغ المنحة التي ستقدم لكل فائز على 36 دفعة، ستمنح للفائز دفعة شهرية لمدة ثلاث سنوات
- هـ. طالما أن الفائز يستحق المنحة، يجب عليه أن يسلم إلى ديوان الرئيس في نهاية كل عام دراسي، وفي نهاية شهر أكتوبر على أقصى تقدير، تصديقاً من مؤسسة التعليم العالي التي يدرس فيها أنه خلال فترة الدراسة من العام الدراسي كان طالب للدكتوراه في نفس مؤسسة التعليم العالي وأنه مستمر في تطوير اجراء البحث للحصول على الدكتوراه.
- و. إذا أنهى الفائز دراسة الدكتوراه قبل مرور ثلاث سنوات من تاريخ بداية الدفع، فسيتم صرف بقية مبلغ المنحة له بدفعة واحدة.
- ز. إذا توقف الفائز عن دراسته كطالب كامل العضوية والمكانة يدرس للحصول على اللقب الثالث في مؤسسة للتعليم العالي في إسرائيل تطور خطة بحث الدكتوراه المعتمدة له، دون أن يكمل دراسته كما هو مذكور أعلاه، فسوف ينتهي استحقاقه للحصول على المنحة على الفور. وفي الحالة المذكورة تتم اعادة بقية المنحة إلى الوصي العام عن طريق ديوان رئيس الدولة.
- ح. يجب على الفائز إخطار ديوان رئيس الدولة بإنهاء دراسة الدكتوراه فوراً، وكذلك إحضار تصديق من مؤسسة التعليم العالي التي يدرس فيها بوقف تحويل المنحة إليه، وأنه تمت اعادة بقية المنحة من موعد وقف اجراء البحث للدكتوراه إلى الوصي العام.

7. متفرقات

- أ. سيتم نشر اعلان الدعوة لتقديم الطلبات في الصحف وفقاً لقرار ديوان الرئيس، وكذلك على الموقع الإلكتروني لديوان الرئيس.



בית הנשיא
رئوس الرئيس
OFFICE OF THE PRESIDENT

إجراءات ديوان الرئيس
اسم الإجراء : لائحة أنظمة منح رئيس الدولة للامتنياز العلمي والابتكار
رقم الإجراء : 7.2

- ب. ستتضمن الدعوة لتقديم الطلبات إعلاناً حول الموضوع السنوي بالإضافة إلى تفاصيل الاتصال لمراجعة لائحة الأنظمة هذه واستلام نماذج لتقديم طلب الترشيح للحصول على المنحة.
- ج. سيتم منح المنحة من قبل رئيس الدولة في حفل يقام في مقر ديوان الرئيس.
- د. وإلى أن يتم نشر قرار لجنة المنح الدراسية رسميًا، يجب على الجميع، بما في ذلك متلقي المنحة وأعضاء لجنة المنح الدراسية ومستخدمي ديوان الرئيس، الحفاظ على سرية القرار.
- هـ. يجب على الفائز بالمنحة أن يشير في المنشورات التي سيصدرها بخصوص أطروحة الدكتوراه التي حصل من أجلها على منحة رئيس الدولة، إلى أن البحث تم بمساعدة منحة رئيس الدولة للامتنياز والابتكار العلمي والتي خصصتها لجنة التركات.
- و. سيتم إجراء التغييرات على لائحة الأنظمة هذه بموافقة المستشار القانوني لرئيس الدولة.

* المذكور بلغة المذكر – حتى لو كان بلغة المونث بالمعنى، والعكس صحيح أيضا.



בית הנשיא
رئوس الرئيس
OFFICE OF THE PRESIDENT

إجراءات ديوان الرئيس
اسم الإجراء : لائحة أنظمة منح رئيس الدولة للامتياز العلمي والابتكار
رقم الإجراء : 7.2

متابعة المصادقات والتحديثات	
اسم مانحة المصادقة: أوديت كورينالدي سيركيس	تمت المصادقة بتاريخ [28.10.2021]
اسم مجري التحديث: اسم المسموح: ماهية التحديث:	تم التحديث في
اسم مجري التحديث: اسم المسموح: ماهية التحديث:	تم التحديث في
اسم مجري التحديث: اسم المسموح: ماهية التحديث:	تم التحديث في
اسم مجري التحديث: اسم المسموح: ماهية التحديث:	تم التحديث في
اسم مجري التحديث: اسم المسموح: ماهية التحديث:	تم التحديث في